

قانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بـ مبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط وقدرها مليوناً ومائة وسبعة وخمسون ألفاً وسبعمائة وستة وعشرون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بـ مبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط وقدرها مليوناً ومائة وسبعة وخمسون ألفاً وسبعمائة وستة وعشرون جنيها لا غير) بباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بـ مبلغ ٢١٥٧٧٢٦ جنيها (فقط وقدرها مليوناً ومائة وسبعة وخمسون ألفاً وسبعمائة وستة وعشرون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ
نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسني مبارك